

* السؤال الأول /

أ / استدل من القرآن الكريم أو السنة النبوية على ما يلي :

١- وجوب الصلاة على كل مسلم :

١/ قال تعالى : "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين" .٢/ وقوله ﷺ بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وإقام الصلاة..٣/ عن طلحة أن رجلا سأل النبي ﷺ عن الإسلام فقال: "خمس صلوات في اليوم والليلة" ..

٢- فضل السواك :

١/ قوله ﷺ "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة". ٢/ وقوله ﷺ "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب"

ب / أجب عن الأسئلة التالية :

١- اذكر صفة الوضوء ؟

١/ يستحضر المسلم بقلبه نية الوضوء ويقول باسم الله ٢/ يغسل كفيه ثلاث مرات ٣/ يتمضمض ويستنشق بغرفة واحدة ويستنثر ثلاث مرات ٤/ يغسل وجهه من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً ثلاث مرات ٥/ يغسل يده اليمنى من أطراف الأصابع إلى المرفق ثلاث مرات ثم اليسرى ٦/ يبلل يديه بالماء ويمسح بهما رأسه ٧/ يغسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثاً ثم اليسرى.

٢- تنقسم درجات النجاسة إلى ثلاث درجات ، اذكرها ؟ - باختصار-

أولاً النجاسة المغلظة مثل ما ولغ فيه الكلب وتطهر بغسلها سبع مرات أولاًهن بالتراب . ثانياً النجاسة المخففة مثل بول الصبي الرضيع إذا أصاب ثوب ويطهر برش الماء عليها حتى يغمرها ولا يحتاج لفرك أو عصر. ثالثاً النجاسة المتوسطة مثل بول الآدمي وغائطه ودم الحيض وتطهر بغسلها أو تكاثر بالماء حتى تزول وإن كان لها جرم أزاله قبل ذلك ..

* السؤال الثاني :

أ / عرف ما يلي تعريفاً شرعياً :

١- النجاسة الذاتية : وهي أن يكون الشيء نجساً بذاته .

٢- الخف : ما يلبس على الرجل من الجلد.....

٣- الاستنجاء : إزالة أثر الخارج من السيلين بالماء الطهور

ب / بين حكم ما يلي :

١- استقبال القبلة عند قضاء الحاجة : محرم

٢- الوضوء للصلاة : شرط لصحة الصلاة.....

٣- السواك : سنة مؤكده.....

٤- المسح على الخفين والجوربين : جائز

* السؤال الثالث :

أ / أجب بعلامة (✓) أو علامة (x) فيما يلي :

- ١- يجوز الاستجمار بالعظم والروث . (x) .
- ٢- السواك خاص بالرجال دون النساء والأطفال . (x) .
- ٣- الأصل في الأشياء أنها باقية على طهارتها كالأرض والملابس ونحوها . (✓) .
- ٤- واجب الوضوء واحد وهو: التسمية . وتسقط عند النسيان . (✓) .
- ٥- البول والغائط لا ينقض الوضوء . (x) .

ب / اختر الإجابة الصحيحة من بين الأقواس فيما يلي :

- ١- مدة المسح على الخفين للمسافر (يوم وليلة ، ثلاثة أيام بلياليها) .
- ٢- مسح الوجه واليدين بالصعيد الطاهر للطهارة هو (الوضوء ، التيمم) .
- ٣- يحرم على المرأة الحائض (الصلاة ، السواك) .
- ٤- من شروط صحة الأذان أن يكون (الصوت مرتفعاً ، متوالياً) .
- ٥- الصلاة هي الركن (الثاني ، الرابع) أركان الإسلام .

مع تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح في الدنيا والآخرة .

مدير المدرسة /

أستاذ المادة /